

ص-000017-30103-08-2023

13 جوان 2023

من المديرة العامة للاداءات إلى

الموضوع: طلب شهادة في الخضوع للخصم من المورد بنسبة 0.5%.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 02 جانفي 2023.

وبعد، لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه تمكين شركة " " المنتسبة بمنطقة تنمية جهوية من الحصول على شهادة في الخضوع للخصم من المورد بنسبة 0.5% باعتبار خضوعها للضريبة على الشركات بنسبة 10% وذلك طبقا لأحكام الفقرة "ز" من الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه بالرجوع إلى الملف الجبائي للشركة تبين أنها تمارس علاوة على نشاط المعصرة وتعليب الزيوت وهو نشاط لا يندرج ضمن قائمة الأنشطة المستثناة من الانتفاع بالامتيازات الجبائية بعنوان التنمية الجهوية كما تم تحديدها بالأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017، نشاط البيع بالجملة للخضر والغلل ونشاط الخزن المبرد مما يؤدي إلى صعوبة ضبط بكل دقة للأرباح المتأتية من النشاط المخول له الانتفاع بالطرح وباقي الأنشطة غير المؤهلة للانتفاع بالطرح المذكور كل على حدة. وبالتالي يتعدّر الاستجابة لطلبكم.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

بالنيابة

والسلام
رئيس وحدة المتابعة
والتنسيق والدراسات الجبائية
يود الدين بوقربة